

Distr.: Limited
5 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الثانية والخمسون
فيينا، ٣-١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

مشروع التقرير الفصل الأول

مقدمة

- ١ عقدت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية دورتها الثانية والخمسين في فيينا في الفترة من ٣ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وكان أعضاء مكتب اللجنة على النحو التالي:

الرئيس: سيررو آريفالو بيبيس (كولومبيا)

نائب الرئيس: سوفيت فيبولسرست (تايلاند)

نائب الثاني للرئيس/المقرر: فيليبي دوارتي سانتوس (البرتغال)

وترد النصوص الحرافية غير المنقحة جلسات اللجنة في الوثائق [...].T.COPUOS/T.[...]

ألف- اجتماعات الممثليتين الفرعيتين

- ٢ كانت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد عقدت دورتها السادسة والأربعين في فيينا من ٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير



٢٠٠٩ برئاسة أبو بكر الصديق قدحار (الجزائر). وكان تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/933) معروضا على اللجنة.

-٣ وكانت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد عقدت دورتها الثامنة والأربعين في فيينا من ٢٣ آذار/مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، برئاسة فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية). وكان تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/935) معروضا على اللجنة. وترد الحاضر الحرفي غير المنقحة بجلسات اللجنة الفرعية في الوثائق COPUOS/Legal/T.783-802.

باء- إقرار جدول الأعمال

٤- أقرت اللجنة في جلستها الافتتاحية جدول الأعمال التالي:

- ١ افتتاح الدورة.
- ٢ إقرار جدول الأعمال.
- ٣ كلمة الرئيس.
- ٤ تبادل عام للآراء.
- ٥ سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٦ تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٧ تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها السادسة والأربعين.
- ٨ تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثامنة والأربعين.
- ٩ الفوائد العرضية لเทคโนโลยيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- ١٠ الفضاء والمجتمع.
- ١١ الفضاء والمياه.
- ١٢ الفضاء وتغير المناخ.
- ١٣ استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.

١٤ - التعاون الدولي في مجال تعزيز استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة.

١٥ - مسائل أخرى.

١٦ - تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة.

جيم - العضوية

٥ - وفقاً لقرارات الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (١٤)، و ١٧٢١ هـ (١٦)، و ٣١٨٢ (١٦-٢٨)، و ١٩٦/٣٢ بـاء، و ١٦/٣٥، و ٣٣/٤٩، و ٥١/٥٦، و ٥٧، و ١١٦/٥٩، و ٢١٧/٦٢، ومقرّرها ٣١٥/٤٥، تألفت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من الدول الأعضاء التالية وعددتها ٦٩ دولة، وهي: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوروجواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية- الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلاند، تركيا، تشاد، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، الكاميرون، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، منغوليا، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

DAL - الحضور

٦ - حضر الدورة ممثلو الدول الـ [...] التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروجواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية- الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلاند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا،

ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، منغوليا، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

-٧ قررت اللجنة، في جلساتها ٥٩٧ و٥٩٨ و٦٠٢ أن تدعو المراقبين عن أذربيجان وبنما وبيلاروس وتونس والجمهورية الدومينيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً والسلفادور ومدغشقر والنرويج واليمن، وكذلك الكرسي الرسولي، بناء على طلبهم، إلى حضور دورتها الثانية والخمسين ومخاطبتها عند الاقتضاء، على ألا يمس ذلك بطلبات أخرى من هذا القبيل وألا يستلزم اتخاذ أي قرار من اللجنة بشأن وضعية تلك الدول.

-٨ وقررت اللجنة، في جلساتها ٥٩٧ أن تدعو المراقب عن فلسطين، بناء على طلبه، إلى حضور دورتها الثانية والخمسين ومخاطبتها، حسب الاقتضاء، على ألا يمس ذلك بطلبات أخرى من هذا القبيل وألا يستلزم أي قرار من اللجنة بشأن وضعية ذلك الكيان.

-٩ وحضر الدورة مراقبون عن معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والاتحاد الدولي للاتصالات، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

-١٠ وحضر الدورة أيضاً مراقبون عن رابطة مستكشفي الفضاء، والمنظمة الأوروبية للأبحاث الفلكية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي، وكالة الفضاء الأوروبية، والمركز الإقليمي للاستشعار عن بعد لدول شمال إفريقيا، والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، والمنظمة الأوروبية لسوائل الاتصالات، والرابطة الأوروبية للسنة الدولية للفضاء، والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية، والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، والمعهد الدولي لقانون الفضاء، وجائزة الأمير سلطان بن عبد العزيز العالمية للمياه، ومؤسسة العالم الآمن، والمجلس الاستشاري لجبل الفضاء.

-١١ وقررت اللجنة، في جلساتها ٥٩٧ و٥٩٨ و٦٠٢ أن تدعو المراقبين عن المفوضية الأوروبية، ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، والفريق المختص برصد الأرض، والرابطة الدولية لتعزيز سلامة الفضاء، بناء على طلبهم، إلى حضور دورتها الثانية والخمسين ومخاطبتها عند الاقتضاء، على ألا يمس ذلك بطلبات أخرى من هذا القبيل وألا يستلزم اتخاذ أي قرار من اللجنة بشأن وضعية تلك الم هيئات.

-١٢ وترد في الوثيقة A/AC.105/2009/INF/1 قائمة بمعتمدي الدول الأعضاء في اللجنة والدول غير الأعضاء فيها وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات، الذين حضروا الدورة.

هاء- الكلمات العامة

١٣ - تكلّم أثناء التبادل العام للآراء ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بولندا، تايلاند، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، السويد، شيلي، الصين، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، كندا، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان. وألقى مثلّ دولة بوليفيا المتعددة القوميات كلمة نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والカリبي. وألقى مثلّ الجمهورية التشيكية كلمة نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي. وأدى المراقب عن ملديف بكلمة. وألقى كلمات أيضاً المراقبون عن وكالة الفضاء الأوروبية والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية والمجلس الاستشاري لجبل الفضاء ومؤسسة العالم الآمن.

١٤ - وفي الجلسة ٥٩٧، المعقدة في ٣ حزيران/يونيه، ألقى الرئيس كلمة ذكر فيها الخطوط العريضة لعمل اللجنة في دورها الحالي. وأبرز الرئيس الدور الكبير الذي أدته اللجنة في وضع معايير دولية لأنشطة الفضائية وتعزيز التعاون الدولي على الصعيد العالمي والإقليمي والأقاليمي. وشدد على أهمية زيادة تعزيز الدور الاستراتيجي الذي تضطلع به اللجنة. فوضوح الأهداف أمر ضروري لبلوغ الغايات الطويلة الأجل فيما يتعلق بكفالة إتاحة منافع علوم وتكنولوجيا الفضاء للبشرية قاطبة. وذكر أن الحاجة إلى التكيف مع التحديات الناشئة والمقبلة التي تواجه المجتمع العالمي تتطلب من منظومة الأمم المتحدة إيجاد حلول شاملة للمشاكل العالمية الراهنة والناشئة، وذلك بالتنسيق الوثيق مع الدول الأعضاء. وقدم الرئيس ورقة بعنوان "نحو وضع سياسات للأمم المتحدة في مجال الفضاء" (A/AC.105/2009/CRP.1).

١٥ - ورحّبت اللجنة مع التقديرمبادرة الرئيس المادفة إلى وضع نهج شامل لتعزيز التنسيق بين الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة في تطبيق علوم وتكنولوجيا الفضاء لمواجهة تحديات التنمية في جميع البلدان ولاحظت أن تلك المبادرة يمكن أن تتخذ أساساً للمناقشات المقبلة.

- ١٦ - وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن استدامة أنشطة استكشاف الفضاء في الأجل الطويل مسألة لا تشغله بالبلدان المرتادة للفضاء والمنظمات الإقليمية المعنية بالفضاء ومشغلي السواتل التجارية فحسب، بل قم أيضا المجتمع الدولي برمتها.
- ١٧ - وأعرب عن رأي مفاده أن هناك حاجة إلى منير أبلغ أثرا داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل الترويج لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأنه ينبغي إنشاء آلية لإسداء المشورة إلى الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة بالفضاء والتنمية.
- ١٨ - ولاحظت اللجنة أن المعلومات الفضائية يمكن أن تؤدي دورا هاما في دعم الدول الخزرية الصغيرة النامية فيما تواجهه من تحديات فريدة في مجال التنمية المستدامة.
- ١٩ - وفي الجلسة ٦٠١، ألقى مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة الكلمة استعرضت فيها الأعمال التي اضطلع بها المكتب خلال السنة الماضية. وبينت المديرة أيضا بإيجاز أولويات المكتب التنفيذية.
- ٢٠ - ورحبّت اللجنة مع التقدير بالكلمة التي أدى بها رائدا الفضاء، يانغ ليوي، وجينغ هايبينج، عن نجاح الرحلتين الفضائيتين المأهولتين اللتين وجهتهما الصين، وهما شنتشو-٥ وشنتشو-٧.
- ٢١ - ولاحظت اللجنة مع التقدير الكلمة التي أدى بها عبر الفيديو المدير العام لوكالة الفضاء الأوروبية، جان-جاك دوردين.
- ٢٢ - واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:
- (أ) "سياسات اليابان الفضائية: الخطوة الأساسية للسياسات الفضائية"، قدمه مثل اليابان؛
 - (ب) "المؤتمر الدولي للملاحة الفضائية لعام ٢٠٠٩"، قدمه مثل جمهورية كوريا؛
 - (ج) "الأنشطة الدولية التي يضطلع بها المعهد الأمريكي للملاحة الجوية والفضائية" قدمه مثل الولايات المتحدة الأمريكية؛
 - (د) "تقرير عن أنشطة معهد السياسات الفضائية"، قدمه مثل الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢٣ - ولاحظت اللجنة مع التقدير الأعمال التي قامت بها حكومة جمهورية كوريا للتحضير للمؤتمر الدولي الستين للملاحة الفضائية المزمع عقده في دايجون، جمهورية كوريا،

في الفترة من ١٢ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ حول موضوع "تسخير الفضاء لأغراض التنمية المستدامة".

وأو اعتماد تقرير اللجنة

٢٤ - بعد أن نظرت اللجنة في مختلف البنود المعروضة عليها، اعتمدت في جلستها [...]، المعقودة في [...] حزيران/يونيه، تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة الذي يتضمن التوصيات والقرارات الواردة أدناه.

الفصل الثاني

التوصيات والقرارات

ألف - سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

٢٥ - وفقاً للفقرة ٤١ من قرار الجمعية العامة ٦٣/٩٠، واصلت اللجنة نظرها، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٦ - وأدلى ممثلو إكوادور وجمهورية كوريا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) والولايات المتحدة بكلمات في إطار البند. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أخرى كلمات بشأن البند أيضاً.

٢٧ - واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:

(أ) "مؤتمر القيادات الأفريقية الثالث"، قدمه ممثل الجزائر؛

(ب) "المؤتمر الإقليمي الأفريقي الثالث الذي ستعقده الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية في أبوجا"، قدمه ممثل نيجيريا.

٢٨ - ولاحظت اللجنة بارتياح اتفاق الجمعية العامة على أنه يمكن للجنة، أثناء نظرها في هذه المسألة، أن تواصل النظر في سبل تعزيز التعاون الإقليمي والأقاليمي استناداً إلى الخبرات المستمدّة من مؤتمرات القارة الأمريكية المعنية بالفضاء، ومؤتمرات القيادات الأفريقية بشأن

تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، وفي الدور الذي يمكن أن تؤديه تكنولوجيا الفضاء في تنفيذ التوصيات الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.^(١)

٢٩ - ووافقت اللجنة على أن للجنة دورا أساسيا تضطلع به في ضمان الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، وذلك من خلال عملها في الحالات العلمية والتكنولوجية والقانونية.

٣٠ - لاحظت اللجنة بارتياح العمل الذي أبحزته الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعنى بالفضاء التي أنشأها حكومة إكوادور لتنفيذ خطة العمل المنبثقة عن المؤتمر الخامس (A/AC.105/2009/CRP.14). وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة مع التقدير أنه يجري التحضير لعقد المؤتمر السادس، وأن حكومة إكوادور قد نظمت اجتماعا مع الأمانة المؤقتة، وفريق الخبراء الدولي المعنى بمؤتمرات القارة الأمريكية بشأن الفضاء ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، عقد في جزر غالاباغوس، إكوادور، يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨، على إثر حلقة دراسية إقليمية حول قانون الفضاء عُقدت في كيتو يومي ٢٦ و ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨.

٣١ - ورحبّت اللجنة بارتياح بالأعمال التحضيرية لمؤتمر القيادات الأفريقية الثالث بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، الذي سيعقد في الجزائر في تشرين الثاني/نوفمبر و كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٣٢ - لاحظت اللجنة أيضا بارتياح أن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، التي يوجد مقرها في بيجين، قد بدأت عملها رسميّا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٣٣ - لاحظت اللجنة مع التقدير انعقاد الدورة الخامسة عشرة للملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ في هانوي وخليجها لونغخن، فييت نام، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ، بالتعاون مع مشروع "رصد آسيا".

٣٤ - لاحظت اللجنة الدور الهام الذي تقوم به تلك المؤتمرات وغيرها من المبادرات في تعزيز الشراكات الإقليمية والدولية بين الدول، مثل أعمال التحضير للمعرض الدولي للطيران والفضاء لعام ٢٠١٠ ، المزمع إقامته في سانتياغو في آذار/مارس ٢٠١٠؛ والمؤتمر الإقليمي

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول /سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب).

الأفريقي الثالث الذي ستعقده الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية في أبوجا، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

٣٥ - وشددت اللجنة على أن التعاون والتنسيق على الصعيد الإقليمي والأقليمي في مجال الأنشطة الفضائية ضروري لتعزيز استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ومساعدة الدول في تطوير قدراتها الفضائية، والمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (مرفق الوثيقة A/56/326).

٣٦ - وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اللجنة تتطلع بدور ملحوظ في النهوض بالتعاون في مجال الفضاء، وتبיע منبراً فريداً لتبادل المعلومات بين الدول، وأن هناك فرصاً ملموسة لتعزيز التعاون الدولي بما يتفق مع ولاية اللجنة.

٣٧ - وذهب بعض الوفود إلى أن من المهم لتعزيز هدف ترويج استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن يُحافظ على المبدأ الوارد في المادة الأولى من معايدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى،^(٢) وإلى أنه ينبغي استخدام الفضاء الخارجي استخداماً رشيداً.

٣٨ - وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن من الضروري تحسين أحكام قانون الفضاء الدولي من أجل التصدي بفعالية للتحديات التي يفرضها عدد من المشاكل الناشئة من الأنشطة الفضائية الحديثة، مثل عدم وجود تعريف للفضاء الخارجي وتعيين حدوده، واستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، والخطر الناشئ من الخطام الفضائي. وكان رأي تلك الوفود أن تحسين قانون الفضاء الدولي من شأنه أيضاً أن يكفل عدم استخدام الفضاء الخارجي إلا للأغراض السلمية.

٣٩ - وأعرب بعض الوفود عن تأييد مشروع معايدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلاً ضد أجسام موجودة في الفضاء الخارجي، الذي قدّمه الصين والاتحاد الروسي مؤخراً نزع السلاح في عام ٢٠٠٨.

٤٠ - ورأى بعض الوفود أن من الضروري للحفاظ على الطبيعة السلمية لأنشطة الفضائية أن تعمل اللجنة على تعزيز التعاون والتنسيق مع غيرها من الهيئات والآليات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، مثل الجمعية العامة، وخصوصاً لجتيها الأولى والرابعة؛ والاتحاد الدولي للاتصالات؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ ومؤخر نزع السلاح.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦١٠، الرقم ٨٨٤٣.

٤١ - وأعرب عن رأي مفاده أنه على الرغم من أن هناك بالفعل قدر من الحوار والاتصالات في المسائل المتعلقة بالفضاء الخارجي بين عدد من الهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فإن من المهم إقامة صلات رسمية في بعض الحالات.

٤٢ - وأبدى رأي مفاده أن اللجنة أنشئت حصراً من أجل تعزيز التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأن من الأنساب أن تعالج مسائل نزع السلاح في محافل أخرى كاللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة ومؤتمرات نزع السلاح.

٤٣ - ورأى أنه يمكن صون السلام في الفضاء الخارجي من خلال تنفيذ إجراءات مثل تشجيع زيادة الشفافية في الأنشطة الفضائية، وتشجيع تبادل المعلومات بين أعضاء المجتمع الدولي، والامتثال لأحكام قانون الفضاء الدولي في تنفيذ الأنشطة الفضائية.

٤٤ - ورأى أن الأنشطة الفضائية يمكن أن تساهم في مفهوم الأمن بمدلوله الواسع بالحفاظ على الجانب الإسلامي في تطوير تكنولوجيا الفضاء وتعزيز استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٤٥ - وأحاطت اللجنة علماً بمشروع الاتحاد الأوروبي المتعلق باعتماد مدونة قواعد سلوك في مجال أنشطة الفضاء الخارجي. ويتضمن نص المشروع، الذي وافق عليه مجلس الاتحاد الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تدابير تحقيق الشفافية وبناء الثقة، ويراعي نهجاً شاملـاً إزاء السلامة والأمن في الفضاء الخارجي يسترشد بالمبادئ التالية: إتاحة حرية الوصول إلى الفضاء للجميع للأغراض السلمية، والحفاظ على أمن وسلامة الأجسام الفضائية في المدار وإيلاء الاعتبار الواجب للدفاع عن المصالح المشروعة للدول. ولاحظت اللجنة أيضاً أن هناك مشاورات جارية مع البلدان المرتادة للفضاء بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص يقبله أكبر عدد ممكن من الدول. ولاحظت اللجنة كذلك أنه سينظم عقب احتمام تلك المشاورات مؤتمر مخصص يتم خلاله انضمام الدول إلى المدونة.

٤٦ - وأوصت اللجنة، في دورتها الثالثة والخمسين، في عام ٢٠١٠، بأن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في البند المتعلق بسبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.

**باء- تفيد توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي
واستخدامه في الأغراض السلمية**

٤٧ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢/٥٩، على أن تواصل اللجنة النظر في تفيد توصيات اليونيسبيس الثالث إلى أن ترى اللجنة أنه تم تحقيق نتائج ملموسة.

٤٨ - وتكلّم في إطار البند ممثلو كل من إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وشيلي وفرنسا والصين وكولومبيا ونيجيريا والهند والولايات المتحدة واليابان. كما ألقى ممثلو دولأعضاء آخرى كلمات بشأن هذه البند أثناء التبادل العام للآراء و خلال مناقشة تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورها السادسة والأربعين.

٤٩ - واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:

(أ) "التنمية المستدامة في الفضاء ومن خالله: مسائل الإدارة الرشيدة والتمويل والتعليم"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) "لحة عن جيل الفضاء - تقييم ١٠ سنوات" و"نتائج مؤتمر الذكرى السنوية العاشرة للمجلس الاستشاري لجيل الفضاء: اليونيسبيس الثالث - ما مدى التقدم المحرز؟"، قدّمها ممثلان من المجلس الاستشاري لجيل الفضاء.

٥٠ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الأمانة نظمت حلقة نقاش حول موضوع "الذكرى السنوية العاشرة لليونيسبيس الثالث" في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وأدار الحلقة رئيس اللجنة وتضمنت العروض الإيضاحية التالية: "الطريق نحو اليونيسبيس الثالث"، قدّمه أ. ر. راو (المهند)، رئيس اللجنة التحضيرية لليونيسبيس الثالث، ورئيس اليونيسبيس الثالث؛ و"الجانب التنظيمية الفريدة لليونيسبيس الثالث"، قدّمه س. كاماتشو، الرئيس السابق لقسم الخدمات والبحوث الخاصة باللجنة التابع لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، الذي قام بمهمة الأمانة التنفيذية لليونيسبيس الثالث؛ و"اليونيسبيس الثالث: بعد مضي عشر سنوات على انعقاده"، قدّمه مازلان عثمان، مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

٥١ - وأشارت اللجنة إلى أن اليونيسبيس الثالث، وهو آخر مؤتمر من المؤتمرات الكبرى التي نظمتها الأمم المتحدة في القرن العشرين، كان حدثا ناجحا من الناحية التنظيمية والفنية خاصة وأن المؤتمر قد عقد في ظروف تتسم بضيق الوقت ومحدودية الموارد.

- ٥٢ - ولاحظت اللجنة أهمية المساهمة التي قدمتها المؤتمرات التحضيرية الإقليمية إلى اليونيسبيس الثالث، واتفقت على أن برنامج عمل المؤتمر، وتنفيذ توصياته فيما بعد، أمران لهما صلة وثيقة باحتياجات جميع البلدان.
- ٥٣ - وأشارت اللجنة إلى أن إنشاء أفرقة عمل بقيادة طوعية من الدول الأعضاء قد وفر آلية فريدة واستراتيجية مبتكرة لتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث.
- ٤ - وأشارت اللجنة إلى أن التقرير الذي أعدته الأمانة بشأن المسائل التنظيمية المتعلقة باليونيسبيس الثالث (A/C.4/54/9) قدم للهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة مثلا ملمسا عن عقد مؤتمر حول قضايا عالمية مع الحرص على إبقاء التكاليف في حدود الموارد المتاحة.
- ٥٤ - وأقرت اللجنة توصيات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، التي قدمها إلى اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والأربعين فريقها العامل الجامع، الذي دعي إلى الانعقاد من جديد برئاسة ك. راداكريشنان (المهند) للنظر في جملة أمور منها تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث (الوثيقة AC.105/933، الفقرة ٤٢، والمرفق الأول).
- ٥٥ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أنه قد نفذت توصيات إضافية وردت في خطة العمل المتعلقة بتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث (انظر الوثيقة A/59/174، الباب سادسا - باء)، وأنه أحرز مزيد من التقدم في تنفيذ ما تبقى من التوصيات.
- ٥٦ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الدول الأعضاء لا تزال تسهم في تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث من خلال أنشطة وطنية وإقليمية ومن خلال دعم البرامج التي وُضعت استجابة لتلك التوصيات والمشاركة فيها.
- ٥٧ - ولاحظت اللجنة بارتياح أن الدول الأعضاء تعكف على تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث من خلال جملة أمور منها تقديم دعم نشط للأعمال المتصلة بخطة التنفيذ العشرية للمنظومة العالمية لنظم رصد الأرض، والمشاركة بنشاط في ذلك العمل.
- ٥٨ - ولاحظت اللجنة بارتياح أن رغم إنجاز قدر كبير من العمل، فلا ينبغي اعتبار تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث مكتملا إلى حين استفادة الغالبية العظمى من الناس، وخاصة في البلدان النامية، من تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.
- ٥٩ - وأعرب عن رأي مفاده أنه رغم إنجاز قدر كبير من العمل، فلا ينبغي اعتبار تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث مكتملا إلى حين استفادة الغالبية العظمى من الناس، وخاصة في البلدان النامية، من تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.
- ٦٠ - ورأى أن الوقت مناسب لكي تجري اللجنة تقييمًا شاملًا لتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث واليونيسبيس الثالث + ٥.

٦١ - وارثنى أن تنظر اللجنة في إمكانية عقد مؤتمر رابع للأمم المتحدة بشأن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

٦٢ - ووفقا للقرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية والخمسين، استعرضت اللجنة مساحتها في عمل لجنة التنمية المستدامة المتعلقة بالمجموعة الموضعية ٢٠١٠-٢٠١١، ووضعت الصيغة النهائية لتلك المساهمة، استنادا إلى مشروع النص الوارد في المذكرة التي أعدتها الأمانة (A/AC.105/2009/CRP.7). وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تتيح مذكرة الأمانة للجنة التنمية المستدامة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٦٣ - واتفقت اللجنة على أنه ينبغي مواصلة دعوة مدير شعبة التنمية المستدامة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة إلى المشاركة في دورات اللجنة من أجل إفادتها عن أفضل السبل التي يمكن أن تساهم بها هذه اللجنة في أعمال لجنة التنمية المستدامة، واتفقت على أنه ينبغي أن يحضر مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي في دورات لجنة التنمية المستدامة من أجل إذكاء الوعي بالفوائد التي تعود بها علوم وتكنولوجيا الفضاء على التنمية المستدامة وترويج تلك الفوائد، ولا سيما في الميادين التي تعنى بها لجنة التنمية المستدامة.

٦٤ - وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي أن يُدعى رئيس لجنة التنمية المستدامة إلى المشاركة في دورات اللجنة وأن يُدعى رئيس اللجنة إلى حضور دورات لجنة التنمية المستدامة.

٦٥ - واتفقت اللجنة على أن تفذ ومتابعة توصيات اليونيسبيس الثالث المتعلقة باستخدام النظم الفضائية في مجالات مثل الزراعة واستخدام الأرضي، وإدارة الموارد المائية، وإدارة الكوارث والإدارة الشاملة للموارد، من شأنه أن يمضي بعيدا في مساعدة الدول الأعضاء على دعم احتياجاتها في مجال التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٦٦ - واتفقت اللجنة على أن يكون موضوع "الصحة العالمية"، كما اقترح ذلك مثل شيلي، هو موضوع حلقة النقاش التي سينظمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي عندما تنظر اللجنة الرابعة في بند جدول الأعمال المعون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، خلال الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة.

٦٧ - وأحاطت اللجنة علما مع التقدير بنشر التقرير المتعلق بأنشطة الاحتفال بأسبوع الفضاء العالمي لعام ٢٠٠٨، الذي أعدته الرابطة العالمية لأسبوع الفضاء بالتعاون مع مكتب شؤون الفضاء الخارجي (ST/SPACE/44).